

بسم الله الرحمن الرحيم

نماذج تاريخية مشرقة لأئمة الإسلام في التعامل مع المخالفين

المستخلص : إن موضوع الخلاف موضوع وثيق الصلة بحياة الناس لما جبلوا عليه من التباين والاختلاف، وفي ظل غياب الوعي في طريقة التعامل مع المخالفين، والجهل بالمسلك الشرعي الصحيح في التعامل مع هذه الفئة، تباينت مواقف كثير من الناس من مخالفيهم ما بين مُفرطٍ ومفرطٍ؛ لذلك كان من الواجب بيان الأسلوب القويم والطريقة الصحيحة في هذا الجانب من خلال معرفة مواقف أئمة الإسلام في التعامل مع المخالفين ، و في هذه الورقات ، ذكرت فيه بعض مواقف تاريخية لأئمة الإسلام في التعامل مع مخالفيهم من غير المسلمين حربياً و غير حربي ، و كذلك ذكرت بعض مواقفهم في التعامل مع مخالفيهم من المسلمين سواء كانت المخالفة في مجال العقيدة أو في مجال الفقه.

مقدمة :

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد وعلى آله وصحبه وبعد: أتقدم بهذا البحث بين يدي مؤتمر خير الأمة المنعقدة في كوالا لمبور، تحت عنوان: "نماذج تاريخية مشرقة لأئمة الإسلام في التعامل مع المخالفين". راجياً المولى عز وجل أن أكون قد وقفتُ في هذا الإلهام المتواضع بإضاءة جوانب البحث وتوضيح معالم المنهج الذي ينبغي أن يسلكه العلماء المعاصرون في هذا الميدان، في وقت باتت الحاجة ملحة وبخاصة في هذه الظروف التي تمر بها المسلمون ، لأن يتحلى العلماء المعاصرون بأخلاق علماء السلف، الذين مهدوا السبيل وأسّسوا القواعد لمنهج علمي وأخلاقي يعتبر لمن جاء بعدهم وصولاً إلى ما وصلوا إليه بالأمس من حصيلة علمية أثرت المذاهب الفقهية في وفاقها وخلافها. أسأل الله الكريم أن يقبل هذا العمل المتواضع و يجعله من ضمن الأعمال الصالحة.

تمهيد : تحديد مفهوم المخالفين و أقسامهم.

المخالف في اللغة : يطلق بمعنى (النقيض) يقال فلان نقيضك وهذا

القول نقيض ذلك¹.

وعرف الشيخ سليمان الماجد – حفظه الله - المخالف بأنه:
" كل من خالفك في أي شيء ؛ فهو الوثني والملحد والكتابي والمرتد والمنافق
والمبتدع بدعة اعتقادية والمبتدع بدعة عملية ، وهو المنازع في المسائل الفقهية
القطعية والظنية ، وكذلك في المناهج المختلفة ، سواء كانت دعوية أو سياسية أو
عملية أو في أي صعيد . فكل من لا يرى رأيك أو عملك فهو لك مخالف" 2 .

تحديد المراد بالمخالفين في هذا البحث :

وأقصد بالمخالفين هنا كل من يخالف تعاليم الدين الإسلامي عموماً.
أقسام المخالفين:

و يمكننا أن نقسم المخالفين إلى قسمين رئيسيين :

القسم الأول : المخالفون من غير المسلمين : والمراد به كل من خالفنا في الدين
أصلاً من اليهود والنصارى والمجوس والصابئين والمشركيين وغيرها من الأديان.
وهذا القسم على نوعين , محارب للمسلمين و غير محارب.

القسم الثاني : المخالفون من المسلمين : والمراد به كل من يخالف الدين
الإسلامي من أهل القبلة.

وهذا القسم على نوعين أيضاً , مخالف من أهل السنة ومخالف من أهل البدعة.
والمجالات التي تكون الخلاف بينهم كثيرة, سأتكلم في هذا البحث على مجالين هما
مجال العقيدة و مجال الفقه.

ولأئمة الإسلام مواقف تاريخية مشرقة في التعامل مع هذه الأصناف من المخالفين
بالعدل والحكمة على حسب نوعية المخالفة التي فيهم كما سنبينها في هذا البحث
المختصرة.

القسم الأول : :مواقف أئمة الإسلام في التعامل مع غير المسلمين

إن الأساس الذي بنى عليه الإسلام علاقة المسلم مع غير المسلم في الأحوال كلها
هو مكارم الأخلاق، وخلق التعامل الحسن، وخلق الدعوة في مواضعها، والجهاد في

¹ معجم الوسيط 947

² الشيخ سليمان الماجد , فقه التعامل مع المخالف, بحث منشور في موقع : <http://www.salmajed.com/node/252>

سبيل الله في مواضعه الشرعية؛ فللسماحة مواضعها الشرعية، وللحزم مواضعه الشرعية، وهذه المواضع كلها مبنية على مكارم الأخلاق.

المبحث الأول : مواقف أئمة الإسلام في التعامل مع المحارب للمسلمين

و لما كانت الحرب ضرورة اجتماعية و ولا بد من وقوعها في وقت من الأوقات , فقد واجهها الإسلام وهو الدين الواقعي بالرأي الواضح والقانون الصحيح و قد أذن الله للمسلمين بالقتال متى ظلموا أو سدت الطريق أمامهم لتبليغ دعوتهم , أو لردع المعتدي. فهذه الدوافع تكون فضيلة من الفضائل و يرجى من وراءه خير و صلاح. واستصحب مع هذا الإذن اشتراط العدل و التعامل الحسن.

و من أوضح مواقف تاريخية في ذلك , معاملة الصحابي " أبو عبيدة الجراح" لأهل حمص , فقد رد عليهم ما جباه منهم باسم الجزية عندما بلغته حشود الروم في اليرموك قائلا : " سكتنا عن نصرتكم والدفع عنكم فأنتم على أمركم ". و غادر مدينتهم منسحبا بجيشه , مما دعا أهل حمص للقول : لولايتكم و عدلكم أحب إلينا مما كنا من الظلم والضيم , و لندفع جند هرقل عن المدينة – حمص – مع عاملكم. و على هذا النحو , ما حصل في فتح الاسكندرية للصحابي عمرو بن العاص , يقول المؤرخ لودفيج – في كتابه – " النيل..حياة نهر " - : استقبل أقباط مصر جيوش العرب و الإسلام المنقذين , لا استقبال الغزاة الفاتحين , وكان ترحيبهم بالغا حد الحماس"

و كذلك ما فعله صلاح الدين الأيوبي يوم فتح بيت المقدس , وكان بها مائة ألف نصراني , أعطاهم أمانا لمدة أربعين يوما للجلاء عن القدس , فجلا منها أربعة و ثمانون ألفا , لحقوا بأهليهم من النصارى في عكا , و افتدى بنفسه بضعة آلاف , و رفض أن يفعل بهم كما فعلوا بالمسلمين قبل تسعين سنة.

المبحث الثاني : مواقف أئمة الإسلام في التعامل مع غير محارب للمسلمين

جرت العرف الإسلامي على تسمية المواطنين من غير المسلمين في المجتمع الإسلامي باسم "أهل الذمة" أو "الذميين. ولهم من الحقوق مثل ما للمسلمين إلا في أمور محددة مستثناة, كما أن عليهم ما على المسلمين من الواجبات إلا ما استثنى.³

عندما طعن عمر بن الخطاب وهو يتأهب لصلاة الفجر علم أنه ميت لا محالة , رأى قبل أن يودع الحياة أن يوصي الخليفة بعده بأمر ذات بال, وكان من وصيته " أوصيه بذمة الله و ذمة رسوله – اي أهل الذمة- أن يوفي لهم بعهدهم , و أن يقاتل من ورائهم و لا يكفوا إلا طاقاتهم. ⁴ هكذا حرص خليفة المسلمين على حقوق الذميين.

لم يعرف في تاريخ المسلمين ظلما وقع على أهل الذمة. فإن وجد الظلم , يجد من يسمع لشكواه من الوالي أو الحاكم المحلي , فإن لم ينصفه, فله أن يلجأ إلى خليفة المسلمين, حتى و لو كانت بينه و بين الخليفة خصومة , فإنه يجد الضمان لدى القضاء المستقل العادل الذي له حق محاكمة و لو كان على الخليفة.

و قد شكأ أحد رهبان النصارى في مصر إلى الوالي "أحمد بن طولون" أحد قواده , لأنه ظلمه و أخذ منه مبلغا من المال بغير حق , فما كان من ابن طولون إلا أن أحضر القائد و عزره و أخذ المال ليرده إلى النصراني.⁵

و إن كان الظلم واقعا من الوالي نفسه , فإن خليفة المسلمين نفسه يتولى الأمر في ذلك كما وقع في قصة القبطي مع "عمرو بن العاص" والي مصر و فاتحها. فقد سابق ابن القبطي ابن عمرو بن العاص فسبقه فضربه ابن عمرو , فشكا أبوه إلى عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – فأقصه منه في موسم الحج , وعلى ملاء من الناس.

وإن كان الظلم واقعا من الإمام , فإن الرأي العام الإسلامي الذي يتمثل في فقهاء المسلمين , يقف بجوار المظلوم من أهل الذمة و يسانده. و من الأمثلة البارزة على ذلك , موقف الإمام الأوزاعي من الوالي العباسي في زمانه , عندما أجلى قوما من أهل الذمة من جبل لبنان , لخروج فريق منهم على عامل الخراج , فكتب إليه الأوزاعي رسالة طويلة , وكان مما قال فيه : " فكيف تؤخذ عامة بذنوب خاصة , حتى يخرجوا من ديارهم و أموالهم , وحكم الله تعالى : " و لا تزر وازرة وزر أخرى " ⁶ و هو أحق ما وقف عنده وقتدى به " إلى أن قال : " فإنهم ليسوا بعبيد

³ عمر بن عبد العزيز قرشي , سماحة الإسلام (ص 76) بالتصرف.

⁴ غير المسلمين في المجتمع الإسلامي (ص- 52-51) بالتصرف.

⁵ نفس المصدر.

⁶ سور النجم : 38

فتكون في حل من تحويلهم من بلد إلى بلد , ولكنهم أحرار أهل ذمة " 7
ولقد أخذ الوليد بن عبد الملك (كنسية يوحنا) من النصارى، وأدخلها في المسجد،
فلما استخلف (عمر بن عبد العزيز) شكوا إليه النصارى ما فعل (الوليد) بهم في
كنيستهم، فكتب إلى عامله برد ما زاده في المسجد عليهم، لو لا أنهم تراضوا مع
الوالي على أساس أن يعوضوا بما يرضيهم⁸.

وأجلى (الوليد بن يزيد) من كان بقبرص من الذميين، وأرسلهم إلى الشام مخافة
حملة الروم، ورغم أنه لم يفعل ذلك إلا حماية للدولة، واحتياطاً لها في نظره، فقد
غضب عليه الفقهاء وعامة المسلمين واستعظموا ذلك منه، فلما جاء (يزيد بن الوليد)
ورداهم إلى قبرص استحسنه المسلمون وعدوه من العدل، وذكروه في مناقبة، كما
يروى ذلك المؤرخ البلازري⁹.

ومن مفاخر النظام الإسلامي، ما منحه من سلطة واستقلال للقضاء، ففي رحاب
القضاء الإسلامي الحق، يجد المظلوم والمغلوب - أيا كان دينه وجنسه - الضمان
والأمان، لينتصف من ظلمه، ويأخذ حقه من غاصبه، ولو كان هو أمير المؤمنين
بهيبته وسلطانه.

وفي تاريخ القضاء الإسلامي أمثلة ووقائع كثيرة، وقف السلطان أو الخليفة أمام
القاضي مدعياً أو مدعى عليه، وفي كثير منها كان الحكم على الخليفة أو السلطان
لصالح فرد من أفراد الشعب لا حول ولا طول، على رأس ذلك، ما ذكرناه من قصة
درع أمير المؤمنين (علي بن أبي طالب) رضي الله عنه، مع الذمي الذي أخذها أو
سرقها ... إلخ¹⁰ ، وهي واقعة تغني عن كل تعليق¹¹

القسم الثاني : **مواقف أئمة الإسلام في التعامل مع المخالفين من أهل القبلة**
الأصل الذي يجب أن يكون عليه المسلمون هو الاجتماع لا الفرقة. ولكن الاختلاف
واقع ولا غرابة في ذلك ، لأن هناك أسباباً لوجود الاختلاف كما هو معروف في
بابه. و إن تعامل الأئمة مع المخالفين على درجات باختلاف جنس المخالفة و

⁷ انظر : فتوح البلدان , للبلازري (ص 166 - 167) نقل عن طريق كتاب سماحة الإسلام , بتصرف.

⁸ فتوح البلدان (ص131 ، 132) بتصرف.

⁹ نفس المرجع السابق (ص159) بتصرف.

¹⁰ البداية والنهاية (ج 8 ص625) بتصرف.

¹¹ غير المسلمين في المجتمع الإسلامي (ص 25-30) بتصرف.

باختلاف أحوال المخالفين. فإن بعض المخالفة تخرج صاحبها عن دائرة أهل السنة و الجماعة والأخرى ناتجة عن الخطأ والاجتهاد. والمقصود من معرفة طرق التعامل معهم هو إرجاعهم إلى الحق والصواب . والقاعدة التي تحكم نوعية التعامل هي قاعدة السياسة الشرعية ، التي تعتمد على إقامة المصالح وتكثيرها ، وترك المفسد وتقليلها، لذلك نرى الأئمة تارة يأخذون المخالفين بالمداراة والتألف ، وتارة يأخذونهم بالهجر والمجافاة ، وتارة يردون عليهم بغير محاباة. فليس المقصود من هذه الورقة ، الكلام في ضوابط التعامل مع المخالفين بالتفصيل ، وإنما الذكر لها بصورة مختصرة هنا كالتمهيد لمعرفة بعض مواقف مختلفة للأئمة في التعامل مع المخالفين.

المبحث الأول : مواقف أئمة الإسلام في التعامل مع المخالف في مجال العقيدة.
ففي مجال العقيدة ، كل من خالف ما كان عليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه في أصول الاعتقاد ، و كانت تلك المخالفة ليست عن خطأ و اجتهاد فهو يعتبر من ضمن المخالفين المبتدعة، وهؤلاء يجمعهم الحديث الثابت عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم - قوله: (افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وسبعون في النار، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وإحدى وسبعون فرقة في النار. والذي نفسي بيده لتفترقن هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، قيل من هم يا رسول الله، قال الجماعة)، وفي رواية: (من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي)
و أول الموقف الذي اتخذته الأئمة في التعامل مع هؤلاء هو موقف البيان و الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر وإقامة الحجة عليهم إن كانوا يرون في ذلك مصلحة للدين لأن المقصود هو إرجاعهم إلى الحق والصواب.
وقد أرسل علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- ، ابن عباس -رضي الله عنهما- إلى هؤلاء الخوارج في عهده لمُحَاجَّتِهِمْ ومحاورتهم رغبة في هدايتهم وإصلاحهم؛ لأنهم قد حَادُوا عن الجادة وعن الطريق المستقيم. فذهب إليهم ابن عباس -رضي الله عنهما- وحَاجَّهُمْ وجادلهم وحاورهم تلك المحاوراة المعروفة والمشهورة، فكان بذلك

خيرٌ عظيم، وقد سأله عدة أسئلة واستفهموا عن بعض الأمور، فأجابهم عنها سؤالاً سؤالاً؛ حتى اقتنع منهم آلاف كما ذكر ذلك المؤرخون.

وأما إن كانت أحوالهم لا تنفعهم النصيحة و لا يقبلون الحجة و في نفس الوقت ، حال أهل السنة في القوة ، فإن طريقة تعامل الأئمة معهم هي الشدة والغلظة من الزجر والهجر و الإنكار والرد الشديد لأن في ذلك مصلحة لهم و للمسلمين و للدين. فالصحابه رضوان الله عليهم كانوا يواجهون أهل البدع بكل شدة وصرامة ويقمعونهم ويزلونهم ويتبرؤون منهم. ومن أمثلة على ذلك ، موقف الفاروق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه- مع صبيغ بن عسل وقد شج رأسه بعراجين النخل في القصة المشهورة ، وهذا لشدة مخالفته في الدين.

وكذلك موقف ابن عباس - رضي الله عنه- مع نفاة القدر . فقد روى الإمام اللالكائي في كتابه "شرح السنة" : (عن عطاء رحمه الله قال: أتيت ابن عباس رضي الله عنهما وهو ينزع في زمزم قد ابتلت أسافل ثيابه فقلت: قد تكلم في القدر. قال: أو قد فعلوها؟. فقلت: نعم. قال: فوالله ما نزلت هذه الآية إلا فيهم "دُوفُوا مَسَّ سَفَرًا إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ" 12 ، أولئك شرار هذه الأمة، لا تعودوا مرضاهم، ولا تصلوا على موتاهم، إن أريتنى احدهم فقأت عينيه بأصبعي هاتين).13

وكذلك الأئمة الذين جاءوا من بعدهم عاملوا أهل البدعة بالشدة والغلظة لما رأوا المصلحة الدينية تقتضي ذلك .

وهذا إمام دار الهجرة مالك بن أنس -رحمه الله- كان يقول : لا تسلم على أهل الأهواء ولا تجالسهم إلا أن تغلظ عليهم، ولا يعاد مريضهم، ولا تحدث عنهم الأحاديث " 14

وكذلك الإمام الشافعي - رحمه الله- ذكر عنه البيهقي في "مناقب الشافعي" أنه كان: "شديداً على أهل الإلحاد وأهل البدع مجاهراً ببيغضهم وهجرهم"15. وجاء في "تاريخ دمشق" عن عمر بن هارون رحمه الله أنه كان : "شديداً على المرجئة، وكان يذكر مساوئهم وبلاياهم"16.

12 سورة القمر : 48-49

13 شرح أصول اعتقاد أهل السنة (4\712)

14 الجامع لأبن أبي زيد القيرواني (125)

15مناقب الشافعي (1\469)

و نقل عبد الله بن أحمد عن أبيه -رحمهما الله تعالى- قال : سمعت أبي يقول : سلام بن أبي مطيع من الثقات حدثنا عنه ابن مهدي ثم قال أبي : كان أبو عوانة وضع كتابا فيه معائب أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم -وفيه بلايا فجاء سلام بن أبي مطيع فقال يا أبا عوانة اعطني ذاك الكتاب ، فأعطاه فأخذه سلام فأحرقه . قال أبي : وكان سلام من أصحاب أيوب وكان رجلا صالحا.¹⁷

وجاء في ترجمة الإمام أسد بن الفرات -رحمه الله- كما في "ترتيب المدارك" للقاضي عياض -رحمه الله- قال : "حدث أسد يوماً بحديث الرؤية، وسليمان الفراء المعتزلي في آخر المجلس فأنكر الرؤية، فسمعه أسد فقام إليه وجمع بين طوقيه ولحيته، واستقبله بنعله فضربه حتى أدماه، وطرده من مجلسه"¹⁸.

"وأما إن كانت المخالفة صدرت من أحد من علماء أهل السنة بسبب الخطأ في الاجتهاد ، فلا يحكم على أحد منهم بأنه مبتدع أو خارج عن أهل السنة والجماعة ، لأنه إنما قصد الحق و طلبه ، وهذا الذي أداه إليه اجتهاده ، فهو معذور بل مأجور على اجتهاده، فكيف يقال بتبديعه أو تفسيقه"¹⁹.

يقول الذهبي في ترجمة قتادة: "وكان يرى القدر نسأل الله العفو؛ ومع هذا فما توقف أحد في صدقه وعدالته وحفظه، ولعل الله يعذر أمثاله ممن تلبس ببدعة يريد بها تعظيم الباري وتنزيهه وبذل وسعه، والله حكم عدل لطيف بعباده ولا يسأل عما يفعل، ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه وعلم تحريه للحق واتسع علمه وظهر ذكاؤه وعرف صلاحه وورعه واتباعه يغفر له زلله ولا نضله ونظره ونسى محاسنه، نعم ولا نقندي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك".²⁰

ويقول: "ولو أنا كلما أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل خطأ مغفوراً له قمنا عليه وبدعناه وهجرناه لما سلم معنا لا ابن نصر ولا ابن مندة ولا من هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحق وهو أرحم الراحمين فنعود بالله من الهوى والفضاظة"²¹

16 تاريخ دمشق(365\45)

17 العلل ومعرفة الرجال (1/108)

18 ترتيب المدارك " للقاضي عياض (302\3)

¹⁹ موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع (ص 64)، بالتصرف.

20 سير أعلام النبلاء (5/ 271)

21 سير أعلام النبلاء (14/40)

المبحث الثاني : مواقف أئمة الإسلام في التعامل مع المخالف في مجال الفقه. ²²
فإن الاختلاف في مجال الفقه يعتبر من الاختلاف في مسائل الفروع ، فهذا لا حرج فيه ، إن كان مبنياً على أصول صحيح . و الخلاف في مثل هذه المسائل لا يستساع فيه الإنكار على المخالف وإنما البيان وجوه الرأي والترجيح. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **وَأَمَّا الْاِخْتِلَافُ فِي " الْأَحْكَامِ " فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَنْضَبَطَ، وَلَوْ كَانَ كُلُّمَا اخْتَلَفَ مُسْلِمَانِ فِي شَيْءٍ تَهَاجَرَا لَمْ يَبْقَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عِصْمَةٌ وَلَا أُخُوَّةٌ، وَلَقَدْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَيِّدَا الْمُسْلِمِينَ يَتَنَازَعَانِ فِي أَشْيَاءَ لَا يَقْصِدَانِ إِلَّا الْخَيْرَ.** ²³

وسنعرض في هذه الوريقات صوراً مشرقة من تاريخ السلف عند وقوع الاختلاف بينهم وكيف كان تعاملهم فيما بينهم عند ذلك الاختلاف الحادث، ليستنير بها من شطء فهمه أو ضاق ذرعاً عند خلاف المخالف له.

وأول ما نقرأه في التاريخ ذلك الحدث الذي حدث بين الصحابة رضوان الله عليهم حينما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بأن لا يصلوا العصر إلا في بني قريظة، حيث أخرج البخاري في صحيحه وغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَا لَمَّا رَجَعْنَا مِنَ الْأَحْزَابِ: لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي؛ لَمْ يَرُدْ مِنَّا ذَلِكَ. فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَلَمْ يُعَنْفَ وَاحِدًا مِنْهُمْ.** ²⁴

فهذا الحديث يدل دلالة واضحة بينة على ما كان عليه الصحابة الأخيار من احتمال الخلاف الدائر بينهم؛ وسعة صدورهم، وعدم ضيق ذرعهم بخلاف بعضهم بعضاً؛ حيث لم تنتقل الروايات أن ذلك الخلاف كان سبباً في بغي بعضهم على بعض أو تعدي بعضهم على بعض.

²² أكثر ما كتبت في هذا الباب نقلت من مقالة : من أخلاق السلف عند الاختلاف , للشيخ محمد بن عبدالسلام الأنصاري - حفظه الله- , ونشر المقالة بموقع : <https://www.assakina.com/taseel/6475.html>

²³مجموع الفتاوى 24 (/) 173

²⁴ رواه البخاري في صحيحه في كتاب الخوف؛ باب صلاة الطالب والمطلوب ركباً وإيماء؛ حديث رقم(946)

ومن تلك الصور المشرقة أيضاً ذلك الخلاف الذي حدث بين عبد الله بن مسعود وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما في بعض المسائل على كثرة التشابه بين منهجهما الفقهي؛ حيث أوصل ابن القيم رحمه الله المسائل التي اختلفوا فيها إلى مائة مسألة منها: أن ابن مسعود كان ينهى عن وضع اليدين على الركب في الركوع ويأمر بالإطباق؛ وخالفه عمر بن الخطاب. واختلفا أيضاً في الرجل زنا بامرأة ثم تزوجها؛ فيرى ابن مسعود أنهما لا زالا يزنيان حتى ينفصلا؛ وخالفه عمر.²⁵

ومع ذلك الاختلاف كان ثناءهما على بعضهما هو الفيصل لذلك النزاع الذي ينم عن صدق المودة والمحبة؛ حيث يقول عمر بن الخطاب عن ابن مسعود: كنيف ملئ فقهاً أو علماً؛ آثرت به أهل القادسية.²⁶ ويقول ابن مسعود عن عمر: كان للإسلام حصناً حصيناً؛ يدخل الناس فيه ولا يخرجون، فلما أصيب عمر انتلم الحصن.²⁷

ومن الصور المشرقة أيضاً اختلاف الصحابة في توريث الإخوة مع وجود الجد، فكان زيد وعلي وابن مسعود لا يرونه، وأما ابن عباس فيخالفهم ويقول: ألا يتقي الله زيد يجعل ابن الابن ابناً، ولا يجعل أب الأب أباً. وقال: لوددت أني وهؤلاء الذين يخالفونني في الفريضة نجتمع فنضع أيدينا على الركن ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين.²⁸

ورغم هذا الخلاف فلا يمنع ابن عباس على جلالته أن يتواضع ويأخذ بخطام ناقة زيد ويقول لزيد: هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا وكبرائنا، فقال زيد: أرني يدك، فأخرج ابن عباس يده فقبلها زيد وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا صلى الله عليه وسلم [تقبيل اليد].²⁹

ولما دفن زيد قال ابن عباس: هكذا ذهاب العلم، لقد دفن اليوم علم كثير.³⁰ وبمثل تلك الأخلاق العالية تأثر التابعون ممن حمل العلم عن الصحابة الأخيار، وتأثروا بمناهجهم في الاستنباط، فما خرجوا عن آداب الصحابة في الاختلاف عندما اختلفوا، ولا جاوزوا تلك السيرة.

25 انظر : إعلام الموقعين للإمام ابن القيم (2/237)

26 الطبقات الكبرى لابن سعد (6/9)

27 مصنف ابن أبي شيبة (6/357)

28 مصنف عبد الرزاق (10/255)

29 الطبقات الكبرى لابن سعد (2/360)

30 السنن الكبرى للبيهقي. ط المعارف بالهند (6/211)

ومن تلك الصور المشرقة أيضاً ما ذكره المؤرخون الأثبات عن الإمام الليث بن سعد رحمه الله؛ إذ كان يخالف إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمه الله في مسائل؛ فبعث له رسالة تحمل في طياتها أدب جم؛ وخلق رفيع؛ وأخوة صادقة، ومما ورد في تلك الرسالة المطولة و ذكر فيها من أمثلة الاختلاف بينه وبين الإمام مالك قضايا عديدة مثل: الجمع ليلة المطر - والقضاء بشاهد ويمين - ومؤخر الصداق لا يقبض إلا عند الفراق - وتقديم الصلاة على الخطبة في الاستسقاء.. وقضايا خلافية أخرى.

ثم قال في نهاية الرسالة:

(وقد تركت أشياء كثيرة من أشباه هذا، وأنا أحب توفيق الله إياك، وطول بقائك، لما أرجو للناس في ذلك من المنفعة، وما أخاف من الضيعة إذا ذهب مثلك، مع استئناسي بمكانك وإن نأت الدار، فهذه منزلتك عندي، ورأيي فيك، فاستيقنه، ولا تترك الكتاب إلي بخبرك وحالك وحال ولدك وأهلك، وحاجة إن كانت لك، أو لأحد يوصل بك، فإني أسر بذلك، كتبت إليك ونحن صالحون معافون والحمد لله، نسأل الله أن يرزقنا وإياكم شكر ما أولانا، وتمام ما أنعم به علينا، والسلام عليكم ورحمة الله).

فانظر أيها المحب إلى هذه الرسالة العبقة وما تحمل من معاني رعاية حرمة الأخوة الإيمانية والعلمية رغم الخلاف؛ تدرك الخلق الرفيع الذي كان يعيشه أولئك الأتباع وتابعيهم رضوان الله عليهم أجمعين.³¹ وثمة صور للأئمة الأعلام تعكس ما نقرره في هذه الوريقات ، فمن تلك المواقف أيضاً ما قيل لأحمد:

" إن كان الإمام خرج منه الدم ولم يتوضأ هل يصلي خلفه؟ قال: كيف لا أصلي خلف الإمام مالك وسعيد بن المسيب".³²

ويقول الإمام أحمد أيضاً: "لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق وإن كان يخالفنا في أشياء، فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضاً"³³

31 المعرفة والتاريخ للفسوي (1/ 687)
32 مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (20/364)
33 سير أعلام النبلاء للذهبي (11/371)

قال يونس الصدفي: ما رأيت أعدل من الشافعي، ناظرته يوماً في مسألة، ثم افترقنا، ولقيني، فأخذ بيدي ثم قال: يا أبا موسى، ألا يستقيم أن نكون إخواناً وإن لم نتفق في مسألة³⁴.

فهذه الأمثلة من تاريخنا المشرقة في تعامل الأئمة مع المخالفين ليستنير بها طريقاً للتعامل مع المخالفين في عصرنا الحاضر.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين.

المراجع :

القرآن الكريم

إعلام الموقعين للإمام ابن القيم

البداية والنهاية للإمام ابن كثير

تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر

ترتيب المدارك وتقريب المسالك , للإمام القاضي عياض السبتي

الجامع للإمام ابن أبي زيد القيرواني

سماحة الإسلام للشيخ عمر بن عبد العزيز قريشي

34 تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر (51/ 302)

السنن الكبرى غير المسلمين في المجتمع الإسلامي البيهقي
شرح أصول الاعتقاد أهل السنة للإمام الألكائي

صحيح البخاري للإمام البخاري

الطبقات الكبرى لابن سعد

العلل ومعرفة الرجال للإمام عبد الله بن أحمد

غير المسلمين في المجتمع الإسلامي للشيخ يوسف القرضاوي

فتوح البلدان , للبلاذري

مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية

مصنف ابن أبي شيبة للإمام أبي بكر بن شيبة

مصنف عبد الرزاق للإمام عبد الرزاق بن همام

معجم الوسيط لمجمع اللغة العربية

المعرفة والتاريخ للفسوي

مناقب الشافعي للإمام البيهقي

موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع للشيخ إبراهيم الرحيلي

مواقع الإلكترونية :

فقه التعامل مع المخالف , الشيخ سليمان الماجد- حفظه الله- , بحث منشور في موقع

<http://www.salmajed.com/node/252> :

من أخلاق السلف عند الاختلاف , للشيخ محمد بن عبدالسلام الأنصاري – حفظه

الله- , ونشر المقالة بموقع :

<https://www.assakina.com/taseel/6475.html>